



سلسلة إصدارات أسبوع التوبة
Series versions of repentance week

١٥

قذف المصنعات



قسم الشؤون الدينية
شعبة التبليغ



قَدَف المَحَصِنَات

إِعْدَاد

العَتَبَةُ العُلُوْبَةُ المَقْدِسِيَّةُ

قِسْمُ الشُّرُوفِ الدِّيْنِيَّةِ

شُعْبَةُ النَّبَلِيَّةِ



أسم الكتاب : قذف المحصنات

إعداد : شعبة التبليغ في قسم الشؤون الدينية

الناشر : العتبة العلوية المقدسة

المراجعة : شعبة التبليغ في قسم الشؤون الدينية

الطبعة : الأولى

سنة الطبع : ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

قياس : ١٧ × ١٢

عدد الصفحات : ٤٨

عدد النسخ : ١٠٠٠٠

الموقع الإلكتروني : www.imamali.net

البريد الإلكتروني : tableegh@imamali.net

موبايل : ٠٧٧٠٠٥٥٤١٨٦

مقدمة أسبوع التوبة للسنة الثانية:

في البدء كانت فكرة ثم جرّت إلى حوار وهذا الحوار تبلور إلى برنامج عمل نسعى من خلاله إلى تثقيف المجتمع وحثهم على التوبة من الذنوب وكذلك التركيز على كبائر الذنوب التي تنهش جسد المجتمع الإسلامي وتسبب له ممارسات خاطئة على مستوى الفرد أو المجتمع ومن ثم تتراكم هذه الذنوب فتكون حجاباً عن الحق - والعياذ بالله - أو مدعاة للقنوط من رحمة الله تعالى.

نعم هكذا كانت البداية بسيطة ولكنها صادقة، ثم توالى الخطوات لتتميم العمل ولكن لم يكن الفريق المكلف به كبيراً في عدده، ولكنه كان كبيراً في إخلاصه وتفانيه، وكبيراً في أمله وطموحه.

بدأنا نواصل العمل بشكل دؤوب راجين خائفين، راجين الله أن ينجح عملنا بأن ننجز ما أردناه أولاً، وأن يحقق ما أملنا فيه ثانياً، وخائفين من ضيق

الوقت وعدم مخالفة التوفيق لأن يكون هذا العمل حياً شاخصاً للأبصار، فكنا نتوسل بصاحب المقام عليه السلام، بأن يسدد خطانا وينجح عملنا.

ولكن الله تعالى لم يتركنا وحننا بل أكرمنا بألطفه وأفاض علينا من بركاته ما جعل هذا العمل الصغير مادياً كبيراً في نفوس الناس، وله أثر كبير أيضاً على مستوى النتائج المتوخاة منه، فكم من شخص اتصل بنا يثني على الجهود المبذولة في هذا الإطار ذاكراً حادثه وقعت قريباً منه رجع فيها شخص إلى رشده وأثر فيه هذا الكتاب أو ذاك أثراً طيباً بعد قراءته.

فحمد الله تعالى أن أكرمنا بالهداية ووقفنا لخدمة دينه والمؤمنين من عباده ونشكره على نعمائه ونسأله التوفيق في هذا الطريق، وأن يعيننا في تطوير هذا العمل وغيره لما فيه خير الدنيا والآخرة.

على أننا لم ندخر وسعاً في مراجعة ما كتب في العام السابق لتمحيصه وتعديله ما يحتاج إلى تعديل أو الإضافة على ما نراه قاصراً كماً وكيفاً في أداء المطلوب

وكذلك حاولنا إضافة عناوين أخرى في هذا المجال، لتتكمال شيئاً فشيئاً مكتبة أسبوع التوبة، وتضم في ثناياها كل ما يحتاجه الإنسان في هذا المجال، فأضفنا هذه السنة مجموعة من العناوين الجديدة كالربا والرياء وقذف المحصنات والتعرب بعد الهجرة، وقتل النفس المحترمة، واللهو... إلى غير ذلك من العناوين، ثم ارتأينا إضافة بعض الاستفتاءات التي تخص كل كتاب تمييزاً للفائدة وتعميقاً لثقافة الحكم الشرعي.

وأخيراً حاولنا أن نضيف ما يرغّب القارئ أكثر في قراءة هذه السلسلة، ويثير فيه الفضول نحوها، فأدرجنا في نهاية كل كتاب مسابقة حول مضامين ما ورد فيه، لتطويع العمل في هذا الاتجاه والوصول به إلى ما يحقق الهدف منه.

أخذ الله بأيدينا لما فيه الخير والصلاح وجعل عملنا
خالصاً لوجهه يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى
الله بقلب سليم.

شعبة التبليغ

١٥ / ج ٢ / ١٤٣٥

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة على خير خلقه محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين.

الكثير من الذنوب الكبيرة والموبقات قد تكون منتشرة انتشارا واسعا في مجتمعاتنا الإسلامية بحيث أصبح التعايش معها بصورة اعتيادية ويومية، وربما لا يلاحظ المجتمع مدى خطورة هذه الموبقات من الذنوب سواء في هذه الحياة الدنيا أم في الحياة الآخوية، بل لا يدرك المجتمع - مع الأسف الشديد- فظاعة هذه الذنوب وأثر انتشارها وما يترتب عليها من الفساد والإفساد، خصوصا ما لها من آثار وضعية واجتماعية ونتائج وخيمة من التفكك ونشر الرذيلة والابتعاد عن روح الشريعة.

ومن الذنوب التي أولتها الشريعة اهتماما بالغاً، وزجرت عنها قذف المحصنات، فهو من جملة الذنوب التي تعتبر قبيحة جدا (والذنوب كلها قبيحة)، لما لها

من المساس بالأواصر الاجتماعية والعلاقات الأسرية، وما تؤديه من تسقيط الفرد بأبشع صورة، وتلويث سمعته بأقذر الأوصاف، وإنَّ وجود مثل هذه الذنوب في مجتمعاتنا الإسلامية ينذر بأمر خطير، وهو انتشار مثل هذه الأمراض، من حب شياع الفاحشة في المؤمنين، وخلق حالة من الفوضى وعدم الاطمئنان والطعن بأعراض الناس (وعرض المرء أعز ما لديه).

لذا ستعرض في هذه الوريقات إلى معنى المحصنات ومعنى القذف، وما هي الآيات والروايات التي تعرضت لقذف المحصنات، ثم ما هي العقوبة التي يستحقها مرتكب هذا الذنب، وفي الخاتمة نحاول بيان علاج مثل هذه الأمراض الاجتماعية، فنقول:

معنى المحصنات الغافلات

نتطرق هنا إلى معنى المحصنات، ومعنى الغافلات التي ورد ذكرها في القرآن الكريم والروايات الشريفة.
جاء في لسان العرب لابن منظور^(١):

(١) لسان العرب: ج ١٣، ص ١٢٠.

المحصنات: جمع محصنة وهي المرأة المتزوجة.
 والمُحصنةُ، والحُصنةُ كذلك: هي المرأة العفيفة البعيدة
 عن الريبة والشك.
 وأصل الإحصان المنع، والحصن هو بناءٌ يمنع العدو
 من الوصول إلى ساكن الحصن..
 الغافلات: من الغفلة، وهي الترك والسهو.
 والغافلات: هن البريئات الطوايا، المطمئنات النفس،
 لأنهن لم يفعلن شيئاً يحذرهن، ويخفن منه.

وقفه تأمل

وهنا لابد من وقفة قصيرة نشير فيها إلى موضوع غاية
 في الأهمية، وهو: أنه من الواضح فقهما التفريق في السن
 الشرعي الذي يكلف به كل من الذكر والأنثى، فبلوغ
 الذكر سنَّ التكليف يكون مقارنا لبلوغه التكويني (وهو
 الإجراء الطبيعي الذي يراه العقل موافقا للحكمة، إذ أن
 بلوغ الشاب تكويناً يصاحبه تفتح غرائزه، مما يقتضي
 وجود رادع تشريعي يحقق له التوازن بين مقتضى العقل
 والشهوات)، ولكن الكلام في المرأة، حيث يكون سن

البلوغ والتكليف الشرعي متقدماً غالباً على سن البلوغ التكويني، إذ أن من النادر في الفتيات أن يبلغن في نهاية السنة التاسعة من عمرهن، ومع ذلك نرى تأكيد الشارع المقدس على أن البنت تكلف شرعاً عند إكمال السنة التاسعة هجرياً (أي ما يعادل ثمان سنين وثمانية أشهر وخمسة عشر يوماً بالميلادي تقريباً) سواء بلغت البلوغ التكويني أم لا، فتكون مخاطبة بالتكليف من الحجاب والصلاة والصيام وغيرها من الواجبات التي شرعت. ومما دل على ذلك الروايات الشريفة التي نعرض بعضها منها بصورة موجزة:

حيث جاء في صحيحة يزيد الكُنَاسِي عن أبي جعفر عليه السلام: (الجارية ^(١) إذا بلغت تسع سنين ذهب عنها اليُتم، وزوّجت، وأُقيمت عليها الحدود التامة عليها ولها) ^(٢). كذلك في رواية الفقيه: قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام: (إذا بلغت الجارية تسع سنين دُفع إليها مالها، وجاز أمرها في مالها، وأُقيمت الحدود التامة لها وعليها) ^(٣).

(١) الجارية: هي البنت.

(٢) الكافي: ج ٧، ص ١٩٨.

(٣) وسائل الشيعة: ج ١٨، ص ٤١١.

وعن محمد بن أبي عمير عن الإمام الصادق عليه السلام: (حدّ بلوغ المرأة تسع سنين)^(١).

وهذا التأكيد من قبل الشريعة المقدسة على تكليف المرأة بهذا السن فيه من الحِكم ما لا يخفى وجه البعض منها، فالتزام المرأة بالحجاب الذي هو عنوان عفتها ورمز حيائها وفيه كمال أدبها ورضا ربها، ومخاطبتها بالواجبات الشرعية وتعلمها الأمور الفقهية، يجعلها في المسار الصحيح الذي يريده الله منها وفق ما رسمته الشريعة لها، حفاظا عليها، فهي الجوهرة التي يجب حفظها من يد كل سارق وهي البذرة التي تخرج منها البراعم في واحة الأرض، فلا بد من صيانتها وتغذيتها ووقايتها من آفات الدهر وأمراض المجتمع.

والذي يساعد على هذه المهمة هو التكليف الشرعي بدءا بالحجاب (الذي هو ستر جميع البدن ما عدا قرص الوجه والكفين)، مروراً بالسلوك الشرعي الملتزم بفعل الواجبات وترك المحرمات، انتهاء بالتخلق بأخلاق أهل

(١) الخصال: ص ٤٢٠.

البيت ﷺ التي تكفل للإنسان رياضة روحية ترتقي بنفسيته إلى مدارك الكمال من جميع النواحي النفسية والأخلاقية والاجتماعية وغيرها.

لذا حرص أهل البيت ﷺ على المرأة وتربيتها وزرع بذور العفة والحياء وحسن الخلق في نفسها، كي يجعلها في مسار قافلة المحصنات الغافلات، وتندرج ضمن المؤمنات التي ورد مدحهن في الآيات والروايات، وكذلك تغلق الأبواب أمام من يريد التعرض لها من قريب أو بعيد، ف(رحم الله امرأً جَبَّ الغيبة عن نفسه)^(١) ولا تجعل نفسها معرضاً لألسنة الناس فقد ورد عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام أنه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: (مَنْ عرض نفسه للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن)^(٢). وفي رواية أخرى عنه عليه السلام أنه قال: (مَنْ دخل موضعاً من مواضع التهمة فاتهم فلا يلومن إلا نفسه)^(٣).

إذن هذا التأكيد على تكليف المرأة وصيانتها منذ سن

(١) كشف الخفاء: ج ١، ص ٤٢٦.

(٢) وسائل الشيعة: ج ١٢، ص ٣٦.

(٣) وسائل الشيعة: ج ١٢، ص ٣٦.

التاسعة يراد منه أن يوفر لها سدا مانعا وحصنا حصينا يقيها من هيمنة شهواتها وانفلاتها عن إرادتها، وكذلك يحصنها من كل مَنْ تسوّل له نفسه الطمع فيها، ويجعلها مؤهلة في عملية بناء المجتمع الإسلامي الذي يريده أهل البيت عليهم السلام، ويتضح كل هذا إذا عرفنا أن المرأة في تكوينها الجسدي والعاطفي والنفسي، هي الجانب المثير للشهوة، تلك الشهوة التي هي من الأمور النافعة في المجتمع، التي تساعد على بنائه وتكامله، لا كما يظنه الكثير من الناس من أنها أساس الشرور، إلى غير ذلك من الأفكار المغلوطة، التي لا يسمح المجال للخوض فيها، فهي بذلك سلاح ذو حدين يمكن أن تستعمل في البناء أو الهدم، فاحتاجت إلى التحصين الداخلي الذي يضمن سلامتها من الانحراف، وكذلك من انحراف المجتمع بسببها.

معنى قذف المحصنات

جاء في لسان العرب لابن منظور^(١):

القذف هو: الرمي والسَّب.

ومعناه هنا: رمي المرأة بالزنا أو ما كان في معناه.

أي يقذفونهنَّ بالزنا، وأصل الرمي القذف بالحجارة، واستُعير هذا المعنى ليعبر تعبيراً مجازياً حينما يقذف إنسانُ امرأةً بلسانه ويتهمها بالزنا.

الآيات الواردة في قذف المحصنات

إن من ثوابت الدين الإسلامي - طبقاً لنصوص القرآن الكريم وأحاديث المعصومين عليهم السلام - إن المؤمن له من الحرمة والمكانة ما لا يوازيه شيء عند الله، فهو محترم النفس والمال والعرض، ولذا فانتهاك أي واحدة من هذه الخصوصيات الثلاثة يُعد من أكبر الموبقات.

لذا فقد حرّم الله تعالى على المسلم التطاول على أخيه المسلم بطعن في عرضه (سواء في هذا الحكم الرجال والنساء).

(١) لسان العرب: ج ٩، ص ٢٧٧.

والقذف من أشنع أنواع التطاول وانتهاك الأعراض، وأبلغها في الإضرار بالمقذوف والإساءة إليه، لذا كان من أشد الذنوب، فكان التحذير منه في القرآن الكريم شديداً، ومقروناً بالعقاب الديوي الذي يردع الواقع فيه من الذنب.

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ* إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ* وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرَأُ* عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ* وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾^(٢).

(١) سورة النور: آية ٤ - ٥.

(٢) سورة النور: آية ٦ - ٩.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ* يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ* يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾^(١).

يبين الله تعالى في هذه الآية أن من قذف امرأة محصنة حرة عفيفة ورمها بالزنا أو البغاء أو الفاحشة، فإنه ملعون في الدنيا والآخرة متوعد بالعذاب العظيم.

الروايات الواردة في قذف المحصنات

إن من أعظم المحرمات في الإسلام قذف المحصنات، ومن أكبر الكبائر عند الله: رمي الغافلات المؤمنات بالزنى وارتكاب الفاحشة، ظلما وزورا، لما في ذلك من تلويث سمعة الإنسان البريء، وما فيه من تجريء الناس على المعصية وإشاعة الفاحشة في المجتمع المؤمن. روي عن النبي ﷺ: (اجتنبوا السبع الموبقات، قيل: وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي

(١) سورة النور: آية ٢٣ - ٢٥.

حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات^(١).

فهو ﷺ اعتبر رمي المحصنات الغافلات المؤمنات: من (الموبقات السبع) التي حذر الأمة منها، و(الموبقات) أي المهلكات، فهي مهلكات للفرد، ومهلكات للجماعة، مهلكات في الدنيا، ومهلكات في الآخرة.

كذلك روي عنه ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَا الْأَسْتِطَالََّةَ فِي عَرْضِ الْمُسْلِمِ بَعِيرٍ حَقٌّ)^(٢).

وعن مسمع بن عبد الملك، عن أبي عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (الزاني أشد ضرباً من شارب الخمر، وشارب الخمر أشد ضرباً من القاذف، والقاذف أشد ضرباً من التعزير^(٣))^(٤).

وعن أحمد بن عمر الحلبي، قال: سألت أبا عبد الله ﷺ عن قول الله عز وجل: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ

(١) وسائل الشيعة: ج ١١، ص ٢٦١.

(٢) كنز العمال: ج ٣، ص ٥٩٢.

(٣) أي: مستوجب التعزير، والتعزير: العقوبة التي لم يثبت لموجبها مقدار في الشريعة، بل أمرها موكول للحاكم الشرعي، فهو يحدد مقدار العقوبة.

(٤) الكافي: ج ٧، ص ٢١٤.

عَنْهُ نُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴿﴾ قال: (مَنْ اجْتَنَبَ مَا أَوْعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ إِذَا كَانَ مُؤْمِنًا، كَفَّرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَأَدْخَلَهُ مَدْخَلَ كَرِيمًا، وَالْكَبَائِرَ السَّبْعَ الْمَوْجِبَاتِ: قَتْلَ النَّفْسِ الْحَرَامِ، وَعَقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، وَأَكْلَ الرِّبَا، وَالتَّعْرِبَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ، وَقَذْفَ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْفِرَارَ مِنَ الزَّحْفِ) (١).

وروى الشيخ الطوسي في مصباح المتهجد: خطبة يوم الفطر لأمر المؤمنين ﷺ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ لا نشرك بالله شيئاً، ولا نتخذ من دونه ولياً... إلى أن قال ﷺ: وأطيعوه في اجتناب قذف المحصنات) (٢).

وفيما ورد من خطبة الزهراء عليها السلام: (... واجتناب قذف المحصنات حجبا عن اللعنة..) (٣).

بل أكثر من ذلك نجد أن الإسلام منع من قذف

(١) وسائل الشيعة: ج ١٥، ص ٣٢٩.

(٢) مصباح المتهجد: ص ٦٥٩ - ٦٦٢.

(٣) علل الشرائع: ج ١، ص ٢٤٨.

غير المسلم كما في رواية عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام أنه نهى عن قذف مَنْ ليس على دين الإسلام إلا أن يطلع على ذلك منهم، وقال: (أيسر ما يكون أن يكون قد كذب)^(١).

وعن عمرو بن النعمان الجعفي قال: (كان لأبي عبد الله عليه السلام صديق لا يكاد يفارقه إذا ذهب مكانا، فبينما هو يمشي معه في الحذائين ومعه غلام له سندي يمشي خلفهما، إذ التفت الرجل يريد غلامه ثلاث مرات فلم يره فلما نظره في الرابعة قال: يا بن الفاعلة أين كنت؟ قال: فرفع أبو عبد الله عليه السلام يده فصك بها جبهة نفسه، ثم قال: سبحان الله تقذف أمه؟! قد كنت أريتني أن لك ورعا فإذا ليس لك ورع، فقال: جعلت فداك إن أمه سنديّة مشرّكة، فقال: أما علمت أن لكل أمة نكاحا، تنح عني، قال: فما رأيت يمشي معه حتى فرق بينهما الموت)^(٢).

(١) الكافي: ج ٧، ص ٢٣٩.

(٢) المصدر السابق: ج ٢، ص ٣٢٤.

وعن أبي الحسن الحذاء، قال: (كنت عند أبي عبد الله ﷺ فسألني رجل ما فعل غريمك؟ قلت: ذاك ابن الفاعلة، فنظر إليّ أبو عبد الله ﷺ نظراً شديداً، قال: فقلت: جُعلت فداك، إنه مجوسي أمه أخته، فقال: أوليس ذلك في دينهم نكاحاً؟!)(١).

عقوبة قاذف المحصنات

من خلال تتبع الروايات الواردة عن أهل بيت الرحمة ﷺ يتبين لنا أن لقاذف المحصنات عقوبتين عقوبة دنيوية وعقوبة أُخروية، وهذا يبين لنا ما لهذا الذنب من حرمة عظيمة عند الله عز وجل، قال رسول الله ﷺ: (وَمَنْ رَمَى مُحْصَنًا أَوْ مُحْصَنَةً أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ، وَجَلَدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ، وَتَنْهَشُ لَحْمَهُ حَيَاةً وَعَقَارِبَ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ)(٢).

وفي رواية أخرى أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: (يا رسول الله إني قلت لأمتي: يا زانية، فقال:

(١) الكافي: ج ٧، ص ٢٤٠.

(٢) ثواب الأعمال: ص ٢٨٥.

هل رأيت عليها زنا؟ فقالت: لا، فقال: أما إنها ستُفتن منك^(١) يوم القيامة، فرجعت إلى أمتها فأعطتها سوطاً، ثم قالت: اجلديني، فأبى الأمة، فأعتقتها، ثم أتت إلى النبي ﷺ فأخبرته، فقال: عسى أن يكون به^(٢).

هذا العقاب الأخرى أما العقاب الدينوي فعن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (القاذف يُجلد ثمانين جلدة، ولا تُقبل له شهادة أبداً، إلا بعد التوبة أو يُكذب نفسه، فإن شهد له ثلاثة وأبى واحد، يُجلد الثلاثة ولا تقبل شهادتهم حتى يقول أربعة: رأينا مثل الميل في المكحلة)^(٣).

وعن أبي بصير، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام في امرأة قذفت رجلاً، قال: (تجلد ثمانين جلدة)^(٤).

وعن عبد الله بن سنان، قال: (قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام: قضى أمير المؤمنين عليه السلام أن الفرية ثلاث - يعني: ثلاث وجوه - إذا رمى الرجل الرجل بالزنا، وإذا

(١) في المصدر: سيقاد لها.

(٢) وسائل الشيعة: ج ٢٨، ص ١٧٤.

(٣) وسائل الشيعة: ج ١٨، ص ٤٣٣.

(٤) الكافي: ج ٧، ص ٢٠٥.

قال: (إنَّ أمَّهَ زانية، وإذا دعا لغير أبيه، فذلك فيه حد ثمانون)^(١).

وعن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل إذا قذف المحصنة قال: (يُجلد ثمانين، حرا كان أو مملوكا)^(٢).

وعن عبيد بن زرارة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: (لو أُتيت برجل قذف عبدا مسلما بالزنا لا نعلم منه إلا خيرا، لضربته الحد حد الحر إلا سوطا)^(٣).

وعن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، في ثلاثة شهدوا على رجل بالزنا، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: (أين الرابع؟ فقالوا: الآن يجيء، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: حُدُّوهم فليس في الحدود نظرة ساعة)^(٤).

ويشمل القذف قذف الرجل زوجته وولده، فعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام: عن رجل قذف امرأته فتلاعنا، ثم قذفها بعد ما تفرقا أيضا بالزنا، أعليه حد؟

(١) الكافي: ج٧، ص٢٠٥.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق: ج٧، ص٢٠٨.

(٤) وسائل الشيعة: ج١٨، ص٣٧٣.

قال: (نعم عليه حد)^(١).

وعن محمد بن مسلم، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجل قذف ابنه بالزنا، قال: (لو قتلته ما قُتِلَ به، وإن قذفه لم يجلد له، قلت: فإن قذف أبوه أمّه قال: إن قذفها وانتفى من ولدها تلاعنا، ولم يلزم ذلك الولد الذي انتفى منه، وفُرِّقَ بينهما، ولم تحل له أبدا، قال: وإن كان قال لابنه وأمّه حية: يا ابن الزانية ولم يتنف من ولدها، جُلد الحد لها ولم يفرق بينهما، قال: وإن كان قال لابنه: يا ابن الزانية وأمّه ميتة ولم يكن لها من يأخذ بحقها منه إلا ولدها منه، فإنه لا يقام عليه الحد، لأن حق الحد قد صار لولده منها، فإن كان لها ولد من غيره فهو وليها يجلد له، وإن لم يكن لها ولد من غيره وكان لها قرابة يقومون بأخذ الحد جلد لهم)^(٢).

بيان وجه العلة في حد القذف

أتضح مما سبق من الآيات والروايات قبح قذف

(١) الكافي: ج ٧، ص ٢١٢.

(٢) الكافي: ج ٧، ص ٢١٢.

المحصنات وكونه من الموبقات وما هي الآثار التي تترتب عليه، سواء كانت آثاراً دنيوية أم أخروية. وقد تبين نوع العقوبات الدنيوية المترتبة على من ارتكب مثل هذا الذنب (إذا لم يأت بأربعة شهود على ما ادعاه) من إقامة الحد عليه، وهو الجلد ثمانين جلدة، وعدم قبول شهادته، وكذلك يجب عليه المبادرة للتوبة والاستغفار، لأنه ملعون في الدنيا والآخرة، كما ذكرت ذلك الآيات والروايات، وقد بينت بعض الروايات - بالإضافة إلى ذلك - علة جلد مرتكب هذه الخطيئة، فقد روى الشيخ الصدوق عن محمد بن علي بن الحسين عليه السلام في (علل الشرائع) و(عيون أخبار الرضا عليه السلام) بأسانيد عن محمد بن سنان، عن الرضا عليه السلام فيما كتب إليه: (وعلة ضرب القاذف، وشارب الخمر ثمانين جلدة، لان في القذف نفي الولد، وقطع النسل^(١)، وذهاب النسب، وكذلك شارب الخمر، لأنه إذا شرب هذى، وإذا هذى، افترى، فوجب عليه حد المفترى)^(٢).

(١) في عيون الأخبار: قطع النفس.

(٢) علل الشرائع: ج ٢، ص ٥٤٥، عيون الأخبار: ج ٢، ص ١٠٤.

وعن محمد بن سنان، عن الرضا عليه السلام فيما كتب إليه من جواب مسأله: (وحرّم الله قذف المحصنات لما فيه من فساد الأنساب ونفي الولد، وإبطال الموارث، وترك التربية، وذهاب المعارف، وما فيه من الكبائر والعلل التي تؤدي إلى فساد الخلق)^(١).

المبادرة إلى التوبة

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢).

إذن كل من ادعى فرية على مؤمنة ولم يأت بأربعة شهداء فهذا بالحقيقة قذف يقام الحد على مرتكبه كما تقدم، ولا تقبل له شهادة أبداً، وهذا ظاهر في الآية الكريمة، ثم استثنت الآية الذين تابوا، والتوبة تتحقق بالاعتراف بكون ما ارتكبه ذنباً قبيحاً، وعليه أن يندم

(١) وسائل الشيعة: ج ٢٨، ص ١٧٤.

(٢) سورة النور: آية ٤ - ٥.

على فعله ويعاهد الله على عدم العودة لمثله، فباب التوبة مفتوح لا يُغلق حتى تطلع الشمس من مغربها، وحينها: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾^(١).

ويُغلق هذا الباب أيضاً إذا بلغت الروح الحلقوم، قال تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ...﴾^(٢).

وقد سئل الإمام الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ...﴾ فقال: ذلك إذا عاين أمر الآخرة^(٣).

وعنه عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: (من تاب قبل موته بسنة قبل الله توبته، ثم قال: إن السنة لكثيرة من تاب قبل موته بشهر قبل الله توبته، ثم قال إن الشهر لكثير، من تاب قبل موته بجمعة قبل الله توبته، ثم قال: إن الجمعة لكثير من تاب قبل موته بيوم قبل الله

(١) سورة الأنعام: آية ١٥٨.

(٢) سورة النساء: آية ١٨.

(٣) بحار الأنوار: ج ٦، ص ١٩.

توبته، ثم قال: إن يوماً لكثير من تاب قبل أن يعاين قبل الله توبته^(١).

وفي رواية أخرى عن الرسول الأكرم ﷺ أنه قال: (إن الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر)^(٢).

وعن الإمام الصادق عليه السلام: (إذا بلغت النفس هاهنا - وأشار بيده إلى حلقه - لم يكن للعالم توبة، ثم قرأ: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾)^(٣).

والله تبارك وتعالى ييسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، وييسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، فعن زرارة أنه قال: (سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن العبد إذا أذنب ذنباً أجل من غدوة إلى الليل فإن استغفر الله لم يكتب عليه)^(٤).

وعن رسول الله ﷺ: (يهم العبد بالحسنة فيعملها فإن هو لم يعملها كتب الله له حسنة بحسن نيته، وإن هو عملها كتب الله له عشرًا، ويهم بالسيئة أن يعملها فإن

(١) الكافي: ج ٢، ص ٤٤٠.

(٢) كنز العمال: ج ٤، ص ٢٢٣.

(٣) الكافي: ج ١، ص ٤٧.

(٤) الكافي: ج ٢، ص ٤٣٧.

لم يعملها لم يكتب عليه شيء وإن هو عملها أُجِّل سبع ساعات، وقال صاحب الحسنات لصاحب السيئات وهو صاحب الشمال: لا تعجل عسى أن يتبعها بحسنة تحوها، فإن الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾.

أو الاستغفار فإن هو قال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو، عالم الغيب والشهادة، العزيز الحكيم، الغفور الرحيم، ذو الجلال والإكرام وأتوب إليه، لم يكتب عليه شيء وإن مضت سبع ساعات ولم يتبعها بحسنة واستغفار قال صاحب الحسنات لصاحب السيئات: اكتب على الشقي المحروم^(١).

بل ويفرح بتوبة عبده حين يتوب إليه ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾^(٢).

وعنه ﷺ: (كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون)^(٣).

(١) الكافي: ج ٢، ص ٤٢٩ - ٤٣٠.

(٢) سورة البقرة: آية ٢٢٢.

(٣) كنز العمال: ج ٤، ص ٢١٥.

وعنه عليه السلام: (الله أفرح بتوبة عبده من العقيم الوالد،
ومن الضال الواجد، ومن الظمآن الوارد)^(١).

وعن الإمام الباقر عليه السلام: (إن الله تعالى أشد فرحاً
بتوبة عبده من رجل أضل راحلته وزاده في ليلة ظلماء
فوجدها، فالله أشد فرحاً بتوبة عبده من ذلك الرجل
براحلته حين وجدها)^(٢).

فسارع إلى الدخول في رحمة الله، واحذر من تأخير
التوبة، فإن الإنسان لا يدري متى ينتهي به العمر.

شروط التوبة

للتوبة النصوح باعتبارها الحل الإلهي - بمقتضى رحمته
الواسعة - لإزالة الذنوب، وضمان عدم المحاسبة عليها
يوم القيامة، بل وإزالة آثارها الدنيوية أيضاً، شروط لا بد
من مراعاتها لضمان النتائج المتقدمة، وهذه الشروط هي:
أولاً: أن يكون صاحبها مخلصاً في توبته لا يريد بها إلا
وجه الله، فليس تائباً من يترك المعاصي خوفاً من الناس
أو خشية الفضيحة.

(١) كنز العمال: ج ٤، ص ٢٠٥.

(٢) الكافي: ج ٢، ص ٤٣٥.

٣. سلسلة إصدارات أسبوع التوبة

ثانياً: أن يكون صادقاً في توبته، فلا يقول: (تبتُ)،
بلسانه وقلبه متعلق بالمعصية؛ فتلك توبة الكذابين.

ثالثاً: أن يترك المعصية في الحال.

رابعاً: أن يعزم على أن لا يعود.

خامساً: أن يندم على وقوعه في المخالفة.

سادساً: رد الحقوق إلى أصحابها أو التحلل وطلب العفو
منهم.

فالتوبة والاستغفار ليستا مجرد لقلقة لسان، وإنما هي
بشرطها وشروطها كما أسلفنا، وقد جاء في رواية أن قائلاً
قال بحضرة أمير المؤمنين عليه السلام أستغفر الله فقال له عليه السلام:
(ثكلتك أمك أتدري ما الاستغفار؟ الاستغفار درجة

العليين، وهو اسم واقع على ستة معان:

أولها: الندم على ما مضى.

والثاني: العزم على ترك العود إليه أبداً.

والثالث: أن تؤدى إلى المخلوقين حقوقهم حتى تلقى الله

أملس ليس عليك تبعة.

والرابع: أن تعمد إلى كل فريضة عليك ضيعتها فتؤدى حقها.

والخامس: أن تعمد إلى اللحم الذي نبت على السحت فتذيبه بالأحزان حتى تلتصق الجلد بالعظم وينشأ بينهما لحم جديد.

والسادس: أن تذيب الجسم ألم الطاعة كما أذقته حلاوة المعصية فعند ذلك تقول أستغفر الله^(١).

فينبغي على التائب من ذنب قذف المحصنات أن يصلح ما أفسده... قال الله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢).

فقوله تعالى: ﴿وَأَصْلَحُوا﴾، أي: أعمالهم بالتدارك والاستمرار على التوبة والإصرار عليها، وإظهار العمل الصالح كي تقبل شهادته مستقبلاً.

قال العلامة في المختلف: البقاء على التوبة شرط في قبول الشَّهادة وهو كاف في إصلاح العمل لصدقه عليه وهو جيد، وقد وقع مثل هذا اللَّفظ بعد التَّوبة في مواضع كثيرة من القرآن المجيد.

(١) نهج البلاغة: ج ٤، ص ٩٨.

(٢) سورة النور: الآية ٥.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وهو كالعلة للاستثناء، أي:
فالتوبة والعمل الصالح علة للاستثناء وقبول الشهادة
بعد إعلان التوبة وظهور العمل الصالح.
وقد اختلف في حدّ توبة القاذف فقال بعض علمائنا:
حدّها أن يكذب نفسه فيما كان قذف به، وفي كيفية إكذابه
نفسه وجهان:

أحدهما: أن يقول: القذف باطل حرام ولا أعود إلى ما
قلت. وبه قال ابن أدريس^(١).

ثانيهما: التوبة إكذابه نفسه وحقيقة ذلك أن يقول:
كذبت فيما قلت. وهذا أولى وأقرب في معنى الإكذاب.

لماذا قيدت الشريعة الشهادة بأربعة شهود

تقدم أنه من ادعى على شخص ورماه بالفاحشة، ولم
يأت بأربعة شهود تُعدّ شهادته قذفا ويقام عليه الحد
(ثمانون جلدة ولا تقبل له شهادة إلا بعد التوبة) ولنا أن
نسأل لماذا قيدت الشريعة اشتراط إتمام الدعوى وإثباتها

بأربعة شهود؟

وللإجابة على هذا السؤال نقول: أكدت الشريعة على عدم شياع الفاحشة في المجتمع الإسلامي وعدم انتشار المفاسد فيه، تحجماً لها كي يتم القضاء عليها وعدم الخوض في مثلها، لما لها من التأثير في تفكك المجتمع والقدح في أعراض الناس وتشويه سمعتهم، وكما عبرت الروايات (فساد الخلق)^(١).

ثم أنه من يشيع القذف والقدح في عرض الإنسان يكون مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢).

فنفس شياع الفاحشة في المجتمع الإسلامي تكون أرضية خصبة في انتشار الرذائل والذنوب والموبقات مما يؤدي إلى اعتياد الناس على الفواحش، والابتعاد عن شريعة الله التي أخرج بها الناس من الظلمات إلى النور ومن رذائل الأخلاق إلى محاسنها.

والتأكيد على الشهود الأربعة خصوصاً لمثل هذه

(١) وسائل الشيعة: ج ٢٨، ص ١٧٤.

(٢) سورة النور: آية ١٩.

الذنوب، كي يتحرز الإنسان من رمي التهم جزافاً ومن دون تروٍ وتدقيق، فعليه التأني في ما يدّعي وعدم التعجل بالتقول على الآخرين، فكثيراً ما يحدث من عدم وضوح الرؤيا والاستعجال في الحكم سواء في ذلك الأمر الخطير أم الحقير، فكيف إذا كان رمياً بالفاحشة؟ وهو من أشد ما يطعن فيه المرء، ومن أصعب ما يفقده في حياته (سمعته) بل من الأمور التي لا رجوع لها.

وقد عللت بعض الروايات الشهود الأربعة في إثبات وقوع الفاحشة نذكر منها:

عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قيل له: لم جعل في الزنا أربعة من الشهود، وفي القتل شاهدان؟ فقال: (إن الله تعالى أحل لكم المتعة وعلم أنها ستنكر عليكم، فجعل الأربعة الشهود احتياطاً لكم، لولا ذلك لأتى عليكم، وقل ما يجتمع أربعة على شهادة بأمر واحد)^(١).

وعن محمد بن سنان: إن الرضا عليه السلام كتب إليه فيما كتب من جواب مسأله: (جعلت شهادة أربعة في الزنا واثنان في سائر الحقوق لشدة حصب المحصن، لأن فيه

(١) علل الشرائع: ج ٢، ص ٥٠٩.

القتل فجعلت الشهادة فيه مضاعفة مغلظة لما فيه من قتل نفسه وذهاب نسب ولده وفساد الميراث^(١).

وعن إسماعيل بن حماد عن أبي حنيفة قال: (قلت لأبي عبد الله عليه السلام أيهما أشد الزنا أم القتل؟ قال: فقال: القتل، قال: فقلت فما بال القتل جاز فيه شاهدان ولا يجوز في الزنا إلا أربعة؟ فقال لي: ما عندكم فيه يا أبا حنيفة، قال: قلت ما عندنا فيه إلا حديث عمر إن الله أخرج في الشهادة كلمتين على العباد قال: قال: ليس كذلك يا أبا حنيفة ولكن الزنا فيه حدان ولا يجوز أن يشهد كل اثنين على واحد لان الرجل والمرأة جميعا عليهما الحد، والقتل إنما يقام الحد على القاتل ويدفع عن المقتول)^(٢).

عفة اللسان

ربما يتبادر للقارئ أن القذف يشمل الرمي بالزنا فقط، بينما توجد روايات توسع هذا المفهوم إلى أكثر من ذلك، فعن عباد بن صهيب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته

(١) علل الشرائع: ج ٢، ص ١٩٦.

(٢) المصدر السابق: ج ٢، ص ٥١٠.

يقول: كان علي عليه السلام يقول: (إذا قال الرجل للرجل يا معفوج، يا منكوح في دبره، فإن عليه حد القاذف)^(١).

لذا نجد أن الإسلام اهتم كثيراً بتربية الإنسان على عفة اللسان وطهارته وإبعاده عن قبيح القول وسيئ الألفاظ، قال تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾^(٢).

وأحاط اللسان بملكين كريمين يكتبان كل ما ينطق به الإنسان: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾^(٣).

وليس المؤمن بصخاب ولا لعان ولا فاحش ولا بذيء، كما في بعض الروايات التي تأتي في طيات هذا البحث، لهذا كان غريباً على الحس الإسلامي والذوق الإنساني أن نسمع أن البعض يستبيح النطق بألفاظ فاحشة قبيحة تجري على لسانه وتصبح مناسبة بصورة سهلة وسلسة.

كما أنه لا شك أن من أخص خصائص المؤمن طهارة لسانه وانضباطه، ولا يمكن أن يكون المؤمن فاحشاً في كلامه، فالفحش والبذاءة، والمزاح الرخيص، والكلام

(١) الكافي: ج ٧، ص ٢٠٨.

(٢) سورة البقرة: آية ٨٣.

(٣) سورة ق: آية ١٨.

الملغوم والتعليقات المستقبحة، والفجور لا يمكن أن تكون في المؤمن، فإن كانت فهناك شك في إيمانه.

روي عن النبي ﷺ: (وإن الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، وإن الفحش من البذاء، والبذاء في النار)^(١).

وعنه ﷺ: (ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش البذيء)^(٢).

وعنه أيضا ﷺ: (وما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن، وإن الله ليبغض الفاحش البذيء)^(٣).

وقال ﷺ: (المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه)^(٤).

إن بذاءة اللسان دليل ضعف الإيمان وقلة الدين، وخبث الطوية، ويسبب قلة الأصحاب، وبعد الأهل والأحباب، وإن بذاءة اللسان تؤدي بصاحبها إلى أن يعتذر

(١) الكافي: ج ١، ص ٧.

(٢) كنز العمال: ج ١، ص ١٤٦.

(٣) سنن الترمذي: ج ٣، ص ٢٤٤.

(٤) من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ٣٦٢.

كثيراً، فقد روي عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام: (إياكم وما يعتذر منه، فإن المؤمن لا يسيء ولا يعتذر، والمنافق يسيء كل يوم ويعتذر)^(١).

ولا ريب في أن من مقاصد رسالة الإسلام تهذيب الأخلاق، وتركية النفوس، وتنقية المشاعر، ونشر المحبة والألفة وروح التعاون والإخاء بين المسلمين... قال النبي صلى الله عليه وآله: (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)^(٢).

وهناك آفة عظيمة انتشرت بين جميع فئات المجتمع على اختلاف مراحلهم العمرية وطبقاتهم الثقافية.. آفة عظيمة نشأ عليها الصغير، ودرج عليها الكبير، وتساهل بها كثير من الآباء والأبناء، الرجال والنساء، الشباب والفتيات.. آفة عظيمة تولدت منها الأحقاد، وثارَت الضغائن، وهاجت بسببها رياح العداوة والبغضاء.. آفة عظيمة تغضب الرب جل وعلا، وتخرج العبد من ديوان الصالحين، وتدخله في زمرة العصاة الفاسقين.. إنها

(١) تحف العقول: ص ٢٤٨.

(٢) مكارم الأخلاق: ص ٨.

السب واللعن والفحش وبذاءة اللسان.. فتجد الوالد يسب أبناءه ويلعنهم، والأم كذلك تفعل مثله، ولا يدران أن ذلك من كبائر الذنوب وعظائم الآثام، وتجد الصديق يسب ويلعن صديقه، فيرد عليه بسب أمه وأبيه، حتى الطفل الصغير تجده قد تعود كيل السباب واللعائن للآخرين، وربما فعل ذلك بأبيه وأمه وهما ينظران إليه لا مباليين أحياناً، ومتغاضين أخرى بل فرحين مسرورين في بعضها.. إن الواجب على كل عاقل أن يضبط لسانه دائماً، ولا يعوده السب واللعن، حتى مع صديقه وأولاده، بل ومع أي شيء من جماد أو حيوان، فإنه لا يأمن إذا سب أحداً من الناس أو لعنه أن يقابله بمثل قوله، أو يزيد عليه فيثور غضبه ويطغى، ويقوده إلى ما لا تُحمد عقباه، وكم من جريمة وقعت كانت بدايتها لعناً وسباباً، وكما قيل: (معظم النار من مستصغر الشرر).

وإذا سب الإنسان أو لعن مسلماً فقد آذاه، والله تعالى يقول: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا

اُكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا مُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴿١﴾.

وروي عنه عليه السلام: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) (٢).

والسب في اللغة: الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه. والفسق في اللغة: الخروج، والمراد به في الشرع: الخروج عن الطاعة.. فسب المسلم بغير حق حرام، وفاعله فاسق.

فهل تصور أولئك الذين يطلقون ألسنتهم سباً وشتماً وانتهاكاً لأعراض المسلمين أنهم يكونون بذلك فُسَاقاً خارجين عن طاعة الله ورسوله؟! ألا فليتق الله أناس تركوا العنان لألسنتهم حتى أوردتهم موارد الهلكة ومراتع الحسرات، كما ورد عن النبي عليه السلام: (سُبَابُ الْمُسْلِمِ كَالْمَشْرِفِ عَلَى الْهَلَكَةِ) (٣).

(١) سورة الأحزاب: آية ٥٨.

(٢) الكافي: ج ٢، ص ٣٥٩.

(٣) المصدر السابق.

العلاج

إن التأمل في أي تصرف من تصرفات الإنسان ومراجعته نفسه لما يصدر منه من قول أو فعل، له نتائج إيجابية ويأخذ المتأمل شيئاً فشيئاً بارتداد الطريق الصحيح والابتعاد عن كل ما هو مهلك أو مؤدي إلى الهلكة.

فإن اللسان من أهم الجوارح لدى الإنسان، بل إن جميع الجوارح تثاب وتعاقب به، فدخل جُلُّ أهل النار فيها بسببه، قال علي بن الحسين (عليه السلام): (إن لسان ابن آدم يشرف على جميع جوارحه كل صباح فيقول: كيف أصبحتم؟ فيقولون: بخير إن تركتنا، ويقولون: الله الله فينا ويناشدونه ويقولون: إنما نثاب ونعاقب بك)^(١).

أو كما يقال: إن خروج الكلمة من الإنسان كخروج الثور من جحر صغير لا يستطيع العودة إليه، فهذا تشبيهه بكون الكلمة إذا خرجت وأخذت مجراها في أذهان الناس فمن الصعوبة تداركها أو تصحيحها أو علاجها.

(١) الكافي: ج ٢، ص ١١٥.

ولهذا فإن أكثر جوارح الإنسان عذابا يوم القيامة هو اللسان، فعن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (قال رسول الله ﷺ: يعذب الله اللسان بعذاب لا يعذب به شيئا من الجوارح فيقول: أي رب عذبتني بعذاب لم تعذب به شيئا، فيقال له: خرجت منك كلمة فبلغت مشارق الأرض ومغاربها، فسفك بها الدم الحرام وانتهب بها المال الحرام وانتهك بها الفرج الحرام، وعزتي وجلالي لأعذبنك بعذاب لا أعذب به شيئا من جوارحك) ^(١).

إذن على الإنسان أن يتأمل جيدا بما يقول وبما يتلفظ به وعليه أن يجعل نُصب عينيه الجزء في الدنيا والآخرة، وليعتقد أن كل حكم أو قول أطلقه على إنسان من دون تروٍ أو دليل أو بينة ومن دون ضوابط شرعية، فليستعد للبلاء والابتلاء بمثله أو قريبا منه، فَمَنْ طَرَقَ بابِ الناس طَرِقَ بابَه، وسوف ترجع عليه التهمة بمثلها أو أشد منها.

قال رسول الله ﷺ: (... مكتوب في التوراة: أنا الله

قاتل القاتلين ومفقر الزانين أيها الناس لا تزنوا فترني
نساؤكم كما تدين تدان^(١).

لذا فالمفروض على كل مؤمن إذا سمع تهمَةً أو قدحاً أو
جرحاً في أخيه المؤمن أن يبادر لنصرته ويدافع عنه وينفي
الرديلة عنه، كي نسد الأبواب على المتصيدين والمنافقين
والذين يجبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا.

ولينظر الإنسان إلى ما أولته الشريعة من خلق مجتمع
متكافل متآزر يعيش حَسَن الخُلُق وتداول الفضيلة
والابتعاد عن كل ما يؤدي إلى التمزيق والتشتيت لأواصره.
إذن لتأمل بالروايات والآيات وما فيها من العقوبة
والجزاء والوعد والوعيد فنحن في سفر ورحيل من دنيا
إلى آخرة تتجسد فيها أعمالنا ويكون فيها البنيان الذي
كانت لِبَناتِهِ من كَدِّ جوارحنا.

(١) الكافي: ج ٥، ص ٥٥٤.

أسئلة كُتب قذف المحصنات

س ١: المحصنات: جمع محصنة وهي:

أ- المرأة المتزوجة. ب- المرأة الغير متزوجة.

ج- المرأة اليائس.

س ٢: ورد عن أبي جعفر عليه السلام: (الجارية إذا بلغت

ذهب عنها اليتم، وزوجت، وأقيمت عليها الحدود التامة عليها ولها).

أ- سبع سنين. ب- تسع سنين.

ج- تسع سنين وعشرة أيام.

س ٣: معنى القذف هو:

أ- رمي المرأة بالزنا أو ما كان في معناه.

ب- رمي المرأة بالزنا فقط. ج- سب المرأة.

س ٤: اعتبر النبي الاكرم عليه السلام رمي المحصنات الغافلات

المؤمنات:

أ- من الموبقات السبع التي حذر الأمة منها.

ب- من الموبقات الثمان التي حذر الأمة منها.

- ج- من الموبقات العشر التي حذر الأمة منها.
 س ٥: من خلال تتبع الروايات الواردة عن أهل بيت
 الرحمة عليهم السلام يتبين لنا أن لقاذف المحصنات:
 أ- عقوبتين عقوبة دنيوية وعقوبة أخروية.
 ب- أخروية فقط. ج- الأول والثاني.
 س ٦: وقد تبين نوع العقوبات المترتبة على من أرتكب
 ذنب قذف المحصنات (إذا لم يأت بأربعة شهود على ما
 ادعاه):

- أ- إقامة الحد عليه وهو الجلد ثمانين جلدة.
 ب- وعدم قبول شهادته. ج- الأول والثاني.
 س ٧: ان القذف يشمل:
 أ- الرمي بالزنا فقط. ب- اذا قيل للرجل يا معفوج.
 ج- الأول والثاني.
 س ٨: ان معنى السب في اللغة :
 أ- الشتم ب- التكلم في عرض الإنسان بما يعيبه.
 ج- الأول والثاني.
 س ٩: قال رسول الله ﷺ: (... مكتوب في التوراة:

أيها الناس لا تزنوا فتزني نساؤكم كما تدين تدان).

أ- قاتل القاتلين. ب- مفقر الزانين. ج- الأول والثاني.

س ١٠: ورد عن أبي جعفر عليه السلام: (الجارية إذا بلغت تسع

سنين ذهب عنها :

أ- اليتم.

ب- زوجت وأقيمت عليها الحدود التامة عليها ولها.

ج- الأول والثاني.

س ١١: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الزاني أشد ضربا من

..... ، ... والقاذف أشد ضربا من.....).

أ- شارب الخمر، التعزير. ب- شارب الخمر، السباب.

ج- شارب الخمر، القاتل.

س ١٢: القاذف يُجلد:

أ- ثمانين جلدة، ولا تُقبل له شهادة الا بعد التوبة.

ب- سبعين جلدة، وتقبل شهادته بعد التوبة.

ج- ثمانين جلدة، وتقبل شهادته.

س ١٣: ان من علل تحريم الله قذف المحصنات كما جاء في

بعض الروايات لما فيه:

أ- من فساد الأنساب ونفي الولد وإبطال المواريث، وترك التربية.

ب- من ذهاب المعارف، وما فيه من الكبائر والعلل التي تؤدي إلى فساد الخلق.

ج- الأول والثاني.

س ١٤ : من ادعى فرية على مؤمنة ولم يأت بأربعة شهداء:

أ- فهو قذف ويقام الحد على مرتكبه.

ب- فهو قذف ولا يقام عليه الحد.

ج- فهو بهتان ويقام الحد عليه.

س ١٥ : قال رسول الله ﷺ : (من تاب قبل موته

قبل الله توبته)

أ- بسنة. ب- بيوم. ج- بساعة.

الفهرس

- ٣ مقدمة أسبوع التوبة للسنة الثانية:
- ٧ المقدمة
- ٨ معنى المحصّنات الغافلات
- ١٤ معنى قذف المحصّنات
- ١٤ الآيات الواردة في قذف المحصّنات
- ١٦ الروايات الواردة في قذف المحصّنات
- ٢٠ عقوبة قاذف المحصّنات
- ٢٣ بيان وجه العلة في حد القذف
- ٢٥ المبادرة إلى التوبة
- ٢٩ شروط التوبة
- ٣٢ لماذا قيدت الشريعة الشهادة بأربعة شهود
- ٣٥ عفة اللسان
- ٤١ العلاج
- ٤٤ أسئلة كتيب قذف المحصّنات